

قانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٥

بفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة
لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية
عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية
الزراعية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ١٨٣٧٩٢٢ جنيها (فقط وقدره
مليوناً وثمانمائة وسبعة وثلاثون ألفاً وتسعمائة واثنان وعشرون جنيها لا غير)
وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ
١٨٣٧٩٢٢ جنيها (فقط وقدره مليوناً وثمانمائة وسبعة وثلاثون ألفاً وتسعمائة
واثنان وعشرون جنيها لا غير) بالباب الأول - الأجور •

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية
والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ١٨٣٧٩٢٢ جنيها (فقط
وقدره مليوناً وثمانمائة وسبعة وثلاثون ألفاً وتسعمائة واثنان وعشرون جنيها
لا غير) •

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٠٥ (١٥ يوليه سنة ١٩٨٥) .

حسنى مبارك